

زبدة الأصول

[218] الاعراض. الثاني: وهو يختص بانكارهما بالاضافة أفعاله تعالى، وهو أنه لو سلم الحسن والقبح العقليان في أفعال العباد أنا لا نسلمهما في أفعاله تعالى. ضرورة أنه ليس للعقل التحكم على الله تعالى، فيقول: هذا الفعل منه قبيح فيجب تركه، أو حسن فيجب فعله. كيف وهو الفعال لما يشاء، وكل ما يفعل يكون تصرفاً في ملكه، لا يسأل عما يفعل. وفيه: ان هذا اشتباه نشأ من التعبير بأن العقل يحكم بالحسن والقبح، وقد حققنا في محله أن شأن القوة العاقلة حتى بالنسبة إلى أفعال العباد ليس هو التشريع وجعل الأحكام، بل هذا المقام من مختصات الله تعالى وسفرائه، بل شأنها الدرك، فالقوة العاقلة دراية لا مشرعة. وعليه فنقول في المقام: ان الحسن والقبح لا يكونان يتحكم من العقل، بل هما صفتان واقعيتان يدركهما العقل. توضيح ذلك: أنه كما يكون لكل واحدة من الحواس الخمس ملائمة ومنافرات - مثلاً: السمع تلذذ الأصوات الحسنة وتزعجه الأصوات القبيحة - كذلك تكون للعقل الذي به إنسانية الإنسان والافعال فهو كغيره من الحيوانات ملائمة ومنافرات. ضرورة أن القوة العاقلة قوة دراية، فإذا لاحظت الأفعال فقد تراها ملائمة لها وترى استحقاق فاعلها للمدح كالعدل فيقال إنها حسنة، وقد تراها منافرة لها ترى استحقاق فاعلها للذم كالظلم فيقال إنها قبيحة، وقد تراها خالية عن الجهتين فتخلف بالوجوه والاعتبارات. وان شئت توضيح ذلك بالمثال العرفي: فانظر إلى رجل قد أحسن إليك غاية الإحسان ثم احتاج إليك بأهون شيء، فلا شبهة في أن العقل مع قطع النظر عن الشرع يدرك حسن قضاء حاجته وقبح مقابلته بالرد والهوان، مع أن قضاء حاجته لا يلائم الشهوات ورده لا ينافرها، فليس ذلك إلا لأن للعقل ملائمة ومنافرات مع قطع النظر عن كل شيء. وبالجمله بما أن للعقل نورانية تنكشف لها الحقائق على ما هي عليه، يحكم (أي يدرك) بقبح بعض الأفعال وحسن بعضها، فانكار الحسن والقبح العقليين مكابرة.